

# الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس

S O R E T R A S

طريق منزل شاكر كم 0.5 نهج منى 3058 صفاقس

## كراس الشروط

استشارة عدد SPF 08/2022

المتعلقة باختيار مكتب خبرة في المحاسبة مكلف بمهمة جرد ومقاربة  
مستحقات وديون الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تجاه الدولة  
والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية

جويلية 2022

## الفهرس

### بطاقة معطيات حول الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس

#### الباب الأول: شروط الاستشارة

- الفصل 1: موضوع الاستشارة
- الفصل 2: شروط المشاركة
- الفصل 3: مهام مكتب الخبرة في المحاسبة
- الفصل 4: مهام الشركة
- الفصل 5: مدة انجاز المهمة
- الفصل 6: طريقة تقديم العروض
- الفصل 7: الوثائق المكونة للعرض
- الفصل 8: فتح العروض
- الفصل 9: فرز العروض
- الفصل 10: منهجية فرز العروض وتقديرها
- الفصل 11: المقاييس الخاصة بالعرض الفني

#### الباب الثاني: البنود التعاقدية

- الفصل 1: موضوع الاستشارة
- الفصل 2: شروط المشاركة
- الفصل 3: مهام مكتب الخبرة في المحاسبة
- الفصل 4: مهام الشركة
- الفصل 5: مدة انجاز المهمة
- الفصل 6: الوثائق المكونة لاتفاقية المهمة
- الفصل 7: الالتزامات الموضوعة على كاهل المكتب
- الفصل 8: الالتزامات الموضوعة على كاهل الشركة
- الفصل 9: طريقة خلاص صاحب المهمة
- الفصل 10: فسخ الاتفاقية
- الفصل 11: معاليم التسجيل والطابع الجبائي
- الفصل 12: صحة الاتفاقية

### الملاحق

## بطاقة معطيات حول الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس

- الاسم: الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس

- الشكل القانوني: منشأة عمومية صنف "أ" - شركة خفية الاسم

- المقر الاجتماعي: طريق منزل شاكر كلم 0,5 نهج منى 3058 صفاقس

- النشاط: النقل العمومي للأشخاص عن طريق الحافلات

- رأس المال 1.197.000 دينارا

- المعرف الوحيد: 03899TAM000

- نظام الضمان الاجتماعي: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

- الهاتف: 74 450 888 74 240 444

- البريد الإلكتروني: soretras@soretras.tn

معطيات محاسبية بتاريخ 31 ديسمبر 2020 مصادق عليها من طرف مراقبي الحسابات (بالألف دينار):

- مجموع إيرادات الاستغلال: 72.972 ألف دينارا منها منحة الاستغلال 58.744 ألف دينارا

- مجموع أعباء الاستغلال: 73.792 ألف دينارا

- نتيجة الاستغلال: -820 ألف دينارا

النتيجة الصافية للسنة المحاسبية: 9.515 ألف دينارا

- المجموع الخام للموازنة: 126.921 ألف دينارا

- عدد الأعوان القارئين: 1.267 عونا

مراقبي الحسابات للثلاث فترات النيابية السابقة:

- شركة أعمال التدقيق والاستشارة وشركة سيجوديت ( 2013 – 2014 – 2015 ).

- مكتب عبد الرزاق القابسي وتحمّل شركة أ.ل.ف للاستشارة ومكتب جمال ساسي (2016-2017-2018).

- مكتب عبد الرزاق القابسي وتحمّل مكتبي "بروفراس للاستشارة" و"الشراكة في التدقيق والاستشارة" (2019-2020-2021)

## الباب الأول: شروط الاستشارة

### الفصل 1: موضوع الاستشارة

يشتمل موضوع الاستشارة في اختيار مكتب خبرة في المحاسبة مكلف بهمة جرد ومقاربة مستحقات وديون الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تجاه الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية بإعداد تقرير مفصل في الغرض.

### الفصل 2: شروط المشاركة

يشارك في هذه الاستشارة الخبراء المحاسبون المرسمون بجدول هيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد التونسية عند تاريخ آخر أجل لقبول العروض والذين لا يوجدون في إحدى الحالات الاقتصادية المنصوص عليها بالفصل 23 من القانون عدد 108 لسنة 1988 المتعلق بتحوير التشريع الخاص بمهنة الخبراء المحاسبين والفصل 262 من مجلة الشركات التجارية.  
ولا تخوز مشاركة الخبراء المحاسبين:

- الذين تعرضوا للإيقاف عن العمل بمقتضى قرار صادر عن دائرة التأديب المحدثة لدى هيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد التونسية ما لم يتم إلغاؤه من قبل الحكم المختص، وذلك خلال الثلاث سنوات التي سبقت التاريخ الأقصى لقبول العروض.
- مراقب أو مراقب حسابات الشركة الموكلا إليهم حممة مراجعة حساباتها عند تاريخ إصدار هذه الاستشارة.

### الفصل 3: مهام مكتب الخبرة في المحاسبة

تشتمل مهام مكتب الخبرة في المحاسبة الذي سيتم تعينه في إعداد تقرير حول مستحقات وديون الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تجاه الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية. ويشتمل ذلك في القيام بالأعمال التالية:

#### 1- بالنسبة للمستحقات

1- القيام بجريدة مفصل لمستحقات الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس لدى الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية لكل صنف على حدة انتلاقا من الدفاتر المحاسبية. ويتعين بيان ما يلي:

- طريقة الاحتساب
- المبلغ
- التاريخ
- الجهة المنتفعه
- المجموع العام

لا يمكن إدراج مستحقات ضمن المهمة ما لم تكن الوثائق المتعلقة بها متوفرة لدى الشركة.

2- مقارنة المستحقات المسجلة محاسبيا مع محاضر الاعتراف بالدين أو أي وثيقة أخرى توفرها الشركة تكون مسلمة من طرف مصالح الدولة والمنشآت العمومية ذات الصبغة الإدارية.

3- إبراز الفوارق غير المرررة مع بيان أسبابها.

تصنف المستحقات كما يلي:

- منح مستحقة
- دعم مستحق
- خدمات وموارد
- أداءات مستحقة
- مستحقات أخرى

## 2- بالنسبة للديون

- 1- القيام بجرد مفصل لديون الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تجاه الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية لكل صنف على حدة انطلاقا من الدفاتر المحاسبية. ويتعين بيان ما يلي:
  - طريقة الاحتساب
  - المبالغ
  - التاريخ
  - الجهة المدينية لفائدها
  - المجموع العام
- 2- مقارنة الديون المسجلة محاسبيا مع ما تم تسجيله ضمن محاسبة الدولة وال المسلمة بالخصوص من طرف مصالح وزارة المالية.
- 3- إبراز الفوارق غير المبررة مع بيان أسبابها.  
تصنيف المديونية كما يلي:
  - أداءات بجميع أنواعها
  - قروض غير مسددة
  - ضمانت
  - ديون أخرى

وتوج هذه الأعمال بإعداد تقرير مفصل في جميع المراحل المشار إليها آنفا.

## الفصل 4: محام الشركة

- تعهد الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس بما يلي:
- توفير الدفاتر المحاسبية اللازمة ووضعها على ذمة مكتب الخبرة في المحاسبة.
  - توفير محاضر الاعتراف بالدين أو الوثائق الشبوانية المتعلقة بالمستحقات والديون المسلمة من مصالح الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.
  - التنسيق مع مصالح وزارة المالية والوزارات الأخرى لتسهيل مهمة مكتب الخبرة في المحاسبة.

## الفصل 5: مدة إنجاز المهمة

يتم إنجاز المهمة في أجل شهرين بدأية من تاريخ التكليف بالبدء في المهمة.

- يتعهد المكتب بتسليم التقرير الأولي في أجل لا يتجاوز 45 يوما بدأية من تاريخ التكليف بالبدء في المهمة.
  - يتعهد المكتب بتسليم التقرير النهائي في أجل لا يتجاوز أسبوع من تاريخ تسلم المكتب لللاحظات الشركة بخصوص التقرير الأولي.
- يتكون التقرير النهائي لمكتب الخبرة من الأجزاء التالية:

- ملخص للتقرير النهائي لا يتجاوز الثلاث صفحات يتضمن بكل وضوح:
  - المبالغ الجملية التي يمكن بشأنها إصدار أمر مقاصة على معنى الفصل 39 من مجلة المحاسبة العمومية.
  - المبالغ الجملية التي سقطت بحكم التقادم.
  - المبالغ الجملية التي ليست لها وثائق إثبات أو تتعلق بها إشكاليات .
- التقرير النهائي مفصل حسب ما جاء بالفصل الأول.
- جميع المراسلات المتعلقة بالمهمة بين مكتب الخبرة وجميع الإطراف المعنية.

## الفصل 6: طريقة تقديم العروض

يتم تقديم العروض على مرحلة واحدة في ظرف مغلق ومح桐 يكتب عليه عبارة: "لا يفتح استشارة اختيار مكتب خبرة في المحاسبة مكلف بهمة جرد ومقاربة مستحقات وديون الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تجاه الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية".

ترسل الظروف عن طريق البريد المضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تودع مباشرة بمكتب الضبط بالمرأة الاجتماعية، وذلك خلال أوقات العمل إلى المكان وفي التاريخ المحدد بـنص الإعلان عن الاستشارة، يوجه على العنوان التالي:

**السيد الرئيس المدير العام للشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس**

**طريق منزل شاكر كلم 0,5 هج مني 3058 صفاقس**

حد آخر أجل لقبول العروض يوم 01 جويلية 2022 على الساعة منتصف الليل، ويتم في ذلك ختم مكتب الضبط بالشركة. كما يلتزم كل مشارك بعرضه بمجرد تقديمه لفترة 90 يوما ابتداء من تاريخ آخر أجل لقبول العروض. كما يقضى كل عرض مخالف لشروط الاستشارة.

## الفصل 7: الوثائق المكونة للعرض

يجب أن يحتوي الظرف المتضمن للعرض على جميع الوثائق والمؤيدات التالية:

### 1 - الوثائق الإدارية

- 1- شهادة ترسم ببيان الخبراء المحاسبين بالبلاد التونسية
- 2- كراس الشروط يحمل إمضاء المشارك وختمه في جميع الصفحات
- 3- نسخة مطابقة للأصل من شهادة الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- 4- مضمون من السجل التجاري أو السجل الوطني للمؤسسات لا تتجاوز مدة صلوحيته 3 أشهر من تاريخ آخر أجل لقبول العروض
- 5- تصريح على الشرف بعدم الإفلاس وعدم التأثير وعدم الانتهاء وعدم الوجود في إحدى الحالات الاقتصادية المخصوص عليها بالفصل 2 من كراس الشروط، يحمل إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ (ملحق عدد 1)

### 2 - الوثائق الفنية

- 1- وثيقة تعهد حول التصريح بالمشاركة في الاستشارة يصرح من خلالها صاحب العرض انه هو الشخص الذي سيتولى إمضاء العرض والتقارير وأنه الممثل القانوني لمكتب الخبرة، كما تتضمن هذه الوثيقة العرض المالي وتحمل إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ (ملحق عدد 2)
- 2- قائمة اسمية للفريق المتدخل لإنجاز المهمة تحمل إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ (ملحق عدد 3)

### 3 - الخرزة في المؤسسات العمومية

- 1-3 قائمة المؤسسات أو المنشآت العمومية التي أنجز لديها المكتب أعمال المراجعة أو المراقبة مصحوبة بـالمؤيدات، تحمل إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ (ملحق عدد 4)
- 2-3 قائمة المؤسسات أو المنشآت العمومية التي تتبع بمنحة دعم من الدولة والتي أنجز لديها الخبر المحاسب المتدخل أعمال المراجعة أو المراقبة، تحمل إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ (ملحق عدد 5)

### 4 - الخرزة في الشركات الخاصة:

- قائمة الشركات الخاصة التي أنجز لديها المكتب أعمال المراجعة أو المراقبة مصحوبة بـالمؤيدات، تحمل إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ (ملحق عدد 6)

## 5- مؤيدات الإسناد لمهمة مراجعة حسابات المؤسسات العمومية والشركات الخاصة المعنية بالمؤيد:

يشترط لإثبات الخبرة تقديم إحدى المؤيدات التالية:

- نسخة من الإعلانات القانونية والشرعية والعدلية الصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
- نسخة من مضمون من السجل التجاري أو السجل الوطني للمؤسسات شريطة التنصيص صلبه على المدة النبابية المعنية بالتعيين.
- نسخة مطابقة للأصل من محضر اجتماع الجلسة العامة أو مجلس الإدارة أو مجلس المؤسسة التي تم خلالها النظر في تعيين مراقب (ي) الحسابات.
- نسخة مطابقة للأصل من اتفاقية مراقبة الحسابات مضافة من طرف الممثل القانوني للمؤسسة ومراقب (ي) الحسابات.  
ويتضمن المؤيد المقدم وجوبا المدة النبابية واسم أو أسماء الخبراء المحاسبين المتتدخلين من الصنف الأول. وفي غياب اسم المتتدخل من الصنف الأول ضمن المؤيد، يشترط إضافة الملحق المتعلق بالمدة الزمنية لكل صنف من المتتدخلين (الملحق عدد 12 ضمن كراس الشروط المنودجي لتعيين مراقي حسابات صيفية جوان 2016) المقدم في العرض عند المشاركة لإثبات انتهاء المتتدخلين من الصنف الأول ضمن الفريق الذي أسندة له المهمة في المؤسسات العمومية والشركات الخاصة المعنية بالمؤيد.

## الفصل 8: فتح العروض

فتح العروض من طرف لجنة فتح العروض وفرزها المحدثة للغرض، وتم عملية الفتح في جلسة غير علنية. وتتولى اللجنة خلال هذه الجلسة التثبت من محتوى العروض واستيفائها للوثائق والمؤيدات المطلوبة. كما يتم التثبت عند فتح العروض من تسوية الوضعية الجبائية والانحراف بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:

ويقصى آليا كل عرض:

- ورد بعد الأجال (يعقد ختم مكتب الضبط المركزي لتحديد تاريخ الوصول).
  - لم يكن مغلفا ومحظما.
  - يتضمن تغيرات أدخلها المشارك على بنود كراس الشروط.
  - لم يتضمن جميع الوثائق الإدارية والفنية الواردة بالفصل 7 من كراس الشروط.
  - لم يتضمن العرض المالي وكل عرض مالي مجاني.
  - يتضمن خبيرا محاسبا ينتهي لأكثر من هيكلة قارة ضمن نفس الاستشاره.
  - لا يتضمن متدخلا من الصنف الأول (خبير محاسب).
  - لا يتضمن العدد المحدد لكل صنف من المتتدخلين كما ورد بالفصل 1-11 من كراس الشروط.
  - تحصل على عدد دون العدد الأدنى المحدد عند إسناد الأعداد الخاصة بالعرض الفني.
  - يتضمن متتدخلين لا تتوفر فيهم الشروط الدنيا لتصنيف المتتدخلين الواردة بكراس الشروط.
- يقصى كل عرض لا تتوفر فيه الشروط المذكورة. ولا يمكن للمشاركين الذين تم إقصاء عروضهم لأي سبب من الأسباب المطالبة بتعويض.

## الفصل 9: فرز العروض

تتولى اللجنة الخاصة بفتح العروض وفرزها تقييم العروض المقبولة وترتيبها وفقاً للمنهجية الواردة بالفصل العاشر من كراس الشروط. مع الإشارة إلى أنه يتم تقييم العروض المقبولة والتي استوفت جميع شروط المشاركة الواردة بالفصل الثاني أعلىه وتضمنت كافة الوثائق المستوجبة طبقاً لمقتضيات الفصل السابع من هذا الكراس.

وفي حالة تساوي بعض العروض باعتماد جميع المعايير المدرجة بمنهجية الفرز، يتم ترتيب هذه العروض في ما بينها باعتماد تاريخ وصول العرض الأصلي تصاعديا.

## الفصل 10: منهجية فرز العروض وتقديرها

- بعد فرز العروض والبٍت في مقبوليتها، يتم ترتيبها تصاعدياً بدأية من العرض المالي الأقل ثمناً.
- يتم اعتدال المقاييس الخاصة بالعرض الفني حسب الترتيب التفاضلي للعرض المالي بدأية من العرض المالي الأقل ثمناً، كما يستوجب أن لا يقل العدد المسند للعرض الفني عن 70 نقطة.

## الفصل 11: المقاييس الخاصة بالعرض الفني

مجموع نقاط العرض الفني 100 نقطة، يتم إسنادها حسب المنهجية التالية:

### 1 - تركيبة الفريق المتدخل: 25 نقطة

يتكون الفريق المتدخل من الأصناف التالية:

- \* **الصنف الأول:** عدد 01 خبير محاسب مرسم بمجدول هيئة الخبراء المحاسين بالبلاد التونسية وغير معني بالملوّع المنصوص عليه بالفصل الثاني الوارد أعلاه.

#### • الصنف الثاني: عدد 02 متدخلاً تتوفر فيه أحد الشروط التالية:

- الحصول على شهادة المراجعة في المحاسبة مع سنتين على الأقل منذ تاريخ الحصول على الأستاذية أو الماجستير أو ما يعادلها،
- الحصول على شهادة الماجستير أو مرحلة ثالثة في اختصاصات أخرى مع سنتين على الأقل منذ تاريخ الحصول على الشهادة،
- الحصول على شهادة الإجازة (نظام LMD) أو الأستاذية في التصرف المحاسبي أو ما يعادلها مع 4 سنوات على الأقل منذ تاريخ الحصول على الشهادة،
- الحصول على شهادة الإجازة (نظام LMD) أو الأستاذية في اختصاصات أخرى أو ما يعادلها مع 5 سنوات على الأقل منذ تاريخ الحصول على الشهادة،

#### • الصنف الثالث: عدد 02 متدخلاً تتوفر فيه أحد الشروط التالية:

- الحصول على شهادة المراجعة في المحاسبة أو ماجستير أو على شهادة مرحلة ثالثة في اختصاصات أخرى،
- الحصول على شهادة الإجازة (نظام LMD) أو الأستاذية في التصرف المحاسبي أو ما يعادلها،
- الحصول على شهادة الإجازة (نظام LMD) أو الأستاذية في اختصاصات أخرى أو ما يعادلها مع سنتين على الأقل منذ تاريخ الحصول على الشهادة،
- الحصول على الشهادة الجامعية في الدراسات المحاسبية أو ما يعادلها مع 5 سنوات من الخبرة منذ تاريخ الحصول على الشهادة.

### 2 - خبرة الفريق المتدخل لإنجاز المهمة: 25 نقطة

تسند هذه النقاط لأقدمية الخبير المحاسب المتدخل لإنجاز المهمة والذي قام بهما مراجعة أو مراقبة حسابات شركات أو مؤسسات عمومية تتمتع ببنية دعم من طرف الدولة.

### 3 - خبرة المكتب: 50 نقطة

#### 1-3 العدد المسند للجهات والمؤسسات العمومية المؤثقة بالمؤيدات: 40 نقطة، تتوزع كما يلي:

- |                      |         |
|----------------------|---------|
| - 10 محاسبات فما فوق | 40 نقطة |
| - من 5 إلى 9 محاسبات | 20 نقطة |
| - أقل من 5 محاسبات   | 10 نقاط |

#### 2-3 العدد المسند للجهات والشركات الخاصة المؤثقة بالمؤيدات: 10 نقاط (يعدل نقطة عن كل شركة خاصة).

اطلعت عليه ووافقت

..... في ..... حرر .....

## الباب الثاني: البنود التعاقدية

### الفصل 1: موضوع الاستشارة

يتمثل موضوع الاستشارة في اختيار مكتب خبرة في المحاسبة مكلف بمهمة جرد ومقاربة مستحقات وديون الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تجاه الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وإعداد تقرير مفصل في الغرض.

### الفصل 2: شروط المشاركة

يشارك في هذه الاستشارة الخبراء المحاسبون المرسمون بجدول هيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد التونسية عند تاريخ آخر أجل لقبول العروض والذين لا يوجدون في إحدى الحالات الاقصائية المنصوص عليها بالفصل 23 من القانون عدد 108 لسنة 1988 المتعلق بتحوير التشريع الخاص بمهنة الخبراء المحاسبين والفصل 262 من مجلة الشركات التجارية.  
ولا تجوز مشاركة الخبراء المحاسبين:

- الذين تعرضوا للإيقاف عن العمل بمقتضى قرار صادر عن دائرة التأديب المحدثة لدى هيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد التونسية ما لم يتم إلغاؤه من قبل المحاكم المختصة، وذلك خلال الثلاث سنوات التي سبقت التاريخ الأقصى لقبول العروض.
- مراقب أو مراقب حسابات الشركة الموكلا إليهم مهمة مراجعة حساباتها عند تاريخ إصدار هذه الاستشارة.

### الفصل 3: مهام مكتب الخبرة في المحاسبة

تشتمل مهام مكتب الخبرة في المحاسبة الذي سيتم تعينه في إعداد تقرير حول مستحقات وديون الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تجاه الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية. ويتمثل ذلك في القيام بالأعمال التالية:

#### 1- بالنسبة للمستحقات

1- القيام بجرد مفصل لمستحقات الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس لدى الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية لكل صنف على حدة انطلاقا من الدفاتر المحاسبية. ويتعين بيان ما يلي:

- طريقة الاحتساب
- المبلغ
- التاريخ
- الجهة المنتفعه
- المجموع العام

لا يمكن إدراج مستحقات ضمن المهمة ما لم تكن الوثائق المتعلقة بها متوفرة لدى الشركة.

2- مقارنة المستحقات المسجلة محاسبيا مع محاضر الاعتراف بالدين أو أي وثيقة أخرى توفرها الشركة تكون مسلمة من طرف مصالح الدولة والمنشآت العمومية ذات الصبغة الإدارية.

3- إبراز الفوارق غير المبررة مع بيان أسبابها.  
تصنف المستحقات كما يلي:

- منح مستحقة
- دعم مستحق
- خدمات وموارد
- أداءات مستحقة
- مستحقات أخرى

## 2- بالنسبة للديون

- 1- القيام بجرد مفصل لديون الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تجاه الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية لكل صنف على حدة انتلاقا من الدفاتر المحاسبية. ويتعين بيان ما يلي:
  - طريقة الاحتساب
  - المبالغ
  - التاريخ
  - الجهة المدينية لفائدها
  - المجموع العام
- 2- مقارنة الديون المسجلة محاسبيا مع ما تم تسجيله ضمن محاسبة الدولة والسلمة بالخصوص من طرف مصالح وزارة المالية.
- 3- إبراز الفوارق غير المبررة مع بيان أسبابها.  
تصنف المديونية كما يلي:
  - أداءات بجمع أنواعها
  - قروض غير مسددة
  - ضمائنات
  - ديون أخرى

وتتوج هذه الأعمال بإعداد تقرير مفصل في جميع المراحل المشار إليها آنفا.

## الفصل 4: محام الشركة

- تعهد الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس بما يلي:
- توفير الدفاتر المحاسبية اللازمة ووضعها على ذمة مكتب الخبرة في المحاسبة.
  - توفير محاضر الاعتراف بالدين أو الوثائق الثبوتية المتعلقة بالمستحقات والديون السلمة من مصالح الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.
  - التنسيق مع مصالح وزارة المالية والوزارات الأخرى لتسهيل مهمة مكتب الخبرة في المحاسبة.

## الفصل 5: مدة إنجاز المهمة

- يتم إنجاز المهمة في أجل شهرين بداية من تاريخ التكليف بالبدء في المهمة.
- يعتهد المكتب بتسلیم التقریر الأولي في أجل لا يتتجاوز 45 يوما بداية من تاريخ التكليف بالبدء في المهمة.
- يعتهد المكتب بتسلیم التقریر النهائي في أجل لا يتتجاوز أسبوع من تاريخ تسلیم المكتب للاحظات الشركة بخصوص التقریر الأولي.
- يتكون التقریر النهائي لمكتب الخبرة من الأجزاء التالية:
- ملخص للتقریر النهائي لا يتتجاوز الثلاث صفحات يتضمن بكل وضوح:
  - المبالغ الجملية التي يمكن بشأنها إصدار أمر مقاصة على معنى الفصل 39 من مجلة المحاسبة العمومية.
  - المبالغ الجملية التي سقطت بحكم التقاضم.
  - المبالغ الجملية التي ليست لها وثائق إثبات أو تتعلق بها إشكاليات.
  - التقریر النهائي مفصل حسب ما جاء بالفصل الأول.
  - جميع المراسلات المتعلقة بالمهمة بين مكتب الخبرة وجميع الأطراف المعنية.

## الفصل 6: الوثائق المكونة لاتفاقية المهمة

تتمثل الوثائق المكونة لاتفاقية المهمة في ما يلي:

- اتفاقية المهمة المبرمة

- كراس الشروط

- ملائق كراس الشروط

## الفصل 7: الالتزامات الموضوعة على كاهل المكتب

يعين على مكتب الخبرة المعنى أن يلتزم بتركيبة الفريق المكلف بالمهمة التي تم اختياره على أساسها، ولا يمكن تغيير هذه التركيبة إلا عند الضرورة القصوى وفي حدود عضو واحد وبعد الترخيص له من طرف الإدارة العامة للشركة الجهة للنقل بولاية صفاقس، ويتم تعويض العضو الذي تتعدد مشاركته باخر له نفس المستوى العلمي والتجربة المهنية.

كما يتعين على مكتب الخبرة تقديم التقرير الأولي للمهمة في أجل شهرين بداية من تاريخ التكليف.

ويتم تسليم التقرير النهائي في أجل لا يتجاوز أسبوع من تاريخ تسلم المكتب للاحظات الشركة بخصوص التقرير الأولي.

ويودع كل تقرير في عشرين (20) نظيرا بمكتب الضبط بمقر الإدارة العامة للشركة.

## الفصل 8: الالتزامات الموضوعة على كاهل الشركة

تضع الشركة الجهة للنقل بولاية صفاقس على ذمة المتدخلين الوثائق التالية للإطلاع عليها بالمرأة الاجتماعي للشركة:

- الدفاتر المحاسبية اللازمة.

- محاضر الاعتراف بالدين أو الوثائق الثبوتية المتعلقة بالمستحقات والديون المسلمة من مصالح الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

كما تتعهد الشركة الجهة للنقل بولاية صفاقس بتسييل مممة مكتب الخبرة في المحاسبة والتنسيق مع مصالح وزارة المالية والوزارات الأخرى.

## الفصل 9: طريقة خلاص صاحب المهمة

يتم خلاص صاحب المهمة على أساس فواتير يتم إعدادها حسب القانون الجاري به العمل وعلى النحو التالي:

- 10 بـالنسبة عند بداية الأعمال.

- 30 بـالنسبة عند تقديم التقرير الأولي.

- 40 بـالنسبة في أجل أقصاه شهر من تاريخ تقديم التقرير النهائي والمصادقة عليه من طرف مجلس إدارة الشركة.

- 20 بـالنسبة عند المصادقة على التقرير النهائي من طرف سلطة الإشراف وإرساله إلى وزارة المالية.

## الفصل 10: فسخ الاتفاقية

يمكن للشركة الجهة للنقل بولاية صفاقس فسخ الاتفاقية طبقا للإجراءات الترتيبية الجاري بها العمل في أي مرحلة من مراحلها، وخاصة في الحالات التالية:

- إذا ثبت لدى أحد أعضاء الفريق المكلف بالمهمة اجتماع أثناء انجازها بين صفتة بالمهمة واحتى الحالات المشار إليها بالفصل 2 أعلاه من كراس الشروط.

- إذا ثبت عدم تعويض العضو الذي تتعدد مشاركته ضمن تركيبة الفريق المكلف بالمهمة خلال الخمسة أيام الموالية لطلب الشركة الجهة للنقل بولاية صفاقس.

- إذا ثبتت استحالة استمرار تنفيذ المهمة بسبب صعوبات خاصة لم يتم التوصل إلى حلها من طرف وزارة المالية ولجنة التدقيق في حسابات المؤسسات والمنشآت العمومية برئاسة الحكومة.

### **الفصل 11: معالم التسجيل والطابع الجبائي**

تحمل معالم تسجيل اتفاقية المهمة على مكتب الخبرة في المحاسبة.

### **الفصل 12: صحة الاتفاقية**

لا تكون الاتفاقية صحيحة إلا بعد إمضائها من طرف الرئيس المدير العام للشركة الجبوية للنقل بولاية صفاقس والشخص المؤهل  
لتمثيل مكتب الخبرة في المحاسبة.

اطلعت عليه ووافقت

..... حرر بـ ..... في .....

الملحق عدد 1:

تصريح على الشرف بعدم الإفلاس وعدم التأثير وعدم الانتفاء وعدم الوجود في إحدى الحالات الإقصائية  
المنصوص عليها بالفصل 2 من كراس الشروط

إني الممضي أسفه (الاسم واللقب)  
المسجل بـ هيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد التونسية تحت عدد .....  
المعين محل مخابرته ب .....  
(العنوان الكامل)

المسمى فيها يلي "المشارك"

- أصرح على شرفي إني لست في حالة إفلاس أو وضعية تسوية قضائية طبقا للتشريع الجاري به العمل (\*)
- أصرح على شرفي بعدم قيامي والتزم بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعد أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات التعيين ومراحل انجاز المهمة.
- أصرح على شرفي إني لم أكن عونا عموميا لدى الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس أو مضت عن انتقطاعي عن العمل بها مدة خمس سنوات على الأقل.
- أصرح على شرفي إني وكافة أعضاء الفريق المتدخل المقترح لا يوجد في إحدى الحالات الإقصائية المنصوص عليها بالفصل 23 من القانون عدد 108 لسنة 1988 المؤرخ في 18 أوت 1988 المتعلق بتحوير التشريع الخاص بمهمة الخبراء المحاسبين والفصل 262 من مجلة الشركات التجارية.

كما أصرح إني:

- لم أتعرض للإيقاف عن العمل بمقتضى قرار صادر عن دائرة التأديب المحدثة لدى هيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد التونسية خلال الثلاث السنوات الأخيرة.
- لست بقصد انجاز مهام خصوصية تتعلق بالمراقبة والتنظيم والمساعدة المحاسبية أو الاستشارية بالشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس.

حرر ب ..... في .....  
(إمضاء المشارك الخبير المحاسب الممضي لتقارير المهمة وختمه)

(\*) في حالة التسوية الرضائية، يجب أن يقدم المشارك تصريحا في الغرض

الملحق عدد 2

وثيقة تعهد حول التصریح بالمشاركة في الاستشارة

إنني الممضي أسفله (الاسم ولقب)

المسجل ببیئة الخبراء المحاسين بالبلاد التونسية تحت عدد .....  
المعين محل مخابره ب .....  
(العنوان الكامل)

المسمى فيما يلي "المشارک"

وبعد الاطلاع على جميع الوثائق الآتي ذكرها والمكونة لملف طلب العروض المتعلق بهمة جرد ومقاربة مستحقات وديون الشركة  
الجهوية للنقل بولاية صفاقس تجاه الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

\* كراس الشروط

\* ملاحق كراس الشروط

وبعد إن اطلع شخصيا على الوثائق الموضوعة على ذمي وقدرت على مسؤوليتي طبيعة وشروط المهمة المطلوب أنجازها، أتعهد والتزم  
بما يلي:

- إنجاز مهمة جرد ومقاربة مستحقات وديون الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تجاه الدولة والمؤسسات العمومية ذات  
الصبغة الإدارية وفقا لبنود كراس الشروط ومقتضيات التشريع والتراخيص الجاري بها العمل وفي المدة الزمنية المحددة بكراس  
الشروط.
- الوفاء بجميع الالتزامات التعاقدية طبقا لبنود كراس الشروط.
- تطبيق جميع البنود المدرجة بكراس الشروط.
- إنجاز المهمة الخصوصية المطلوبة باعتبار جميع الأداءات مقابل مبلغ قدره (المبلغ بالدينار بسان القلم وبالأرقام)

المبلغ دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة	الأداء على القيمة المضافة	المبلغ باعتبار الأداء على القيمة المضافة
.....	.....	.....

تعهد الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس بخلاص أتعاب المكتب وتحويلها إلى الحساب المفتوح بالبنك أو البريد:  
تحت عدد .....  
(ذكر الهوية البنكية أو البريدية)

اطلعت ووافقت

حرر ب ..... في .....

(إمضاء المشارك الخبير المحاسب الممضي لتقارير المهمة وختمه )

ملحق عدد 3:

قائمة اسمية للفريق المتدخل لأنجaz المهمة

الاسم ولقب	الشهادة المرر عليها	تاریخها	ع ر
			1
			2
			3
			4
			5

اطلعت ووافقت

..... في ..... حرر بـ .....

(إمضاء المشارك الخبير المحاسب الممضي لتقدير المهمة وختمه)

ملحق عدد 4:

قائمة المؤسسات أو المنشآت العمومية التي أُنجز لديها المكتب  
أعمال المراجعة أو المراقبة

الرقم	المؤسسة أو المنشأة العمومية	المدة النيابية
1		
2		
3		
4		
5		
6		
7		
8		
9		
10		

اطلعت ووافقت

..... في ..... حرر بـ .....

( إمضاء المشارك الخبير المحاسب الممضي لتقارير المهمة وختمه )

الملحق عدد 5:

قائمة المؤسسات أو المنشآت العمومية التي تتمتع بمنحة دعم من طرف الدولة  
والتي أنجز لديها الخبير المحاسب المتتدخل  
أعمال المراجعة أو المراقبة

المدة التباعية	المؤسسة أو المنشأة العمومية	عدد
		1
		2
		3
		4
		5
		6
		7
		8
		9
		10

اطلعت ووافقت

..... في ..... حرر بـ .....  
( إمضاء المشارك الخبير المحاسب المعني لتقارير المهمة وختمه )

الملحق عدد 6:

قائمة الشركات الخاصة التي أنجز لديها المكتب  
أعمال المراجعة أو المراقبة

المدة النيابية	المؤسسة أو المنشأة العمومية	ر.ع
		1
		2
		3
		4
		5
		6
		7
		8
		9
		10

اطلعت ووافقت

..... في ..... حرر بـ .....  
(إمضاء المشارك الخبير المحاسب المعني لتقدير المهمة وختمه)